وكتب عنه اهل من غيرهما روى له ابو داود والترمذي وله
في مسلم بعض شي متروك مات سنة اربع وسبعين ومائة
وقد خالف علي الثانيين في كتاب المغازي التي يرويها عن
ابي الاسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل بن خويلد بن
اسد بن عبد العزى الاسدي المدني يتيم عروة ثقة
من رجال الجميع مات سنة بضع وثلاثين ومائة عن عروة
ابن الزبير ان جبريل علم النبي صلى الله عليه وسلم في
الوضوء عند نزوله عليه بالوحي وهو مرسل لان عروة
تابعي كبير ووصله احمد من طريق ابن لهيعة ايضا لكن
قال عن الزهري عن عروة عن اسامة بن زيد عن ابيه
زيد بن حارثة الصحابي احد من قيل انه اول من اسلم
واخرجه ابن ماجه من رواية رشدين بكسر الرا وسكون
المعجمة بن سعد بن مفلح المهري بفتح الميم وسكون الها
ابن الحجاج المصري ضعيف ورجح ابن حاتم عليه ابن لهيعة
وقال ابن يونس كان صالحا في دينه فادركته غفلة الصالحين
فخلط في الحديث مات سنة ثمان وثمانين ومائة وله ثمان
وسبعون خرج له الترمذي وابن ماجه عن عقيل بضم
العين ابن خالد بن عقيل بالفتح الايلي بفتح الهمزة وتحتية
ساكنة ثم لام الاموي مولاهم ثقة ثبت من رجال الجميع
سكن المدينة ثم الشام ثم مصر مات سنة اربع واربعين
ومائة على الصحيح عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
نحوه ولكن لم يذكر ابن حارثة في السند بل قال عن عروة
عن اسامة واخرجه الطبراني في الاوسط من طريق الليث
ابن سعد الامام المصري عن عقيل موصولا عن الزهري عن
اسامة عن ابيه وعن عمرو بن عامر الانصاري الكوفي
عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ
لكل صلاة وعند النسائي عن عمرو بن عامر انه سال
انسا اكان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة
قال نعم قال الحافظ اي مفروضة زاد الترمذي من طريق
حميد عن انس طاهرا او غير طاهر وظاهره ان تلك كانت
عادته لكن حديث الصحيح عن سويد بن النعمان خرجنا

عام

١١١

عام خيبر حتى اذا كانوا بالصهبا صلى بنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم العصر الى ان قال ثم صلى بنا المغرب ولم يتوضأ يدل على ان
المراد الغالب وقال الطحاوي يحتمل ان ذلك كان واجبا
عليه ثم نسخ يوم الفتح لحديث بريدة يعني الاتي ويحتمل انه
كان يفعله استحبابا ثم خشي ان يظن وجوبه فتركه لبيان
الجواز قال الحافظ وهذا اقرب وعلى تقدير الاول
فالنسخ كان قبل الفتح بدليل حديث سويد فانه كان في خيبر
وهي قبل الفتح بزمان قوله لفظ البخاري قلت
كيف كنتم تصنعون قال الحافظ القائل عمرو بن عامر
والمراد الصحابة قال انس يجزي بضم اوله من اجزا اي يكفي
وللاسماعيلي احدنا بالنصب مفعول فاعله الوضوء ما لم
يحدث ولابن ماجه وكنا نحن نصلي الصلوات كلها بوضوء
واحد رواه البخاري وابو داود واحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه
وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يتوضأ لكل صلاة استحبابا والا فاوسعه
ولا وسع غيره ان يخالفه ولان الاصل عدم الوجوب قاله
المعم رواه الدارمي عبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي
الحافظ صاحب المسند ثقة فاضل متقن شيخ مسلم وابي
داود والترمذي وروى مسلم وابو داود والترمذي عن
بريدة بضم الموحدة مصغر بن الحصيب بمهملتين مصغرا
ابن سويد الاسلمي رضي الله عنه قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة فلما كان يوم الفتح فتح
مكة صلى الصلوات الخمس كما زاده مسلم في رواية ابي داود
والترمذي فاعترض من قال اي جمع بين صلاتين بوضوء واحد
فقال له عمر بن الخطاب فعلت شيئا لم تكن تفعله وفي رواية احمد
لقد صنعت اليوم شيئا لم تكن تصنعه فقال عمدا
قصدا فعلته وفي لفظ صنعته يا عمر يعني لبيان الجواز
للناس وخوف ان يعتقد وجوب ما كان يفعل من الوضوء
لكل صلاة وقيل انه ناسخ لوجوب ذلك وتعقب قول
انس كان خاصا به دون امته وانه كان يفعله للفضيلة
كذا في شرح المعم لمسلم في رواية احمد وابي داود من حديث

Copyright © King Saud University